

المادة ١

تاريخ السريان ٢٠١٠-٠٥-٠٢

تسمى هذه التعليمات (تعليمات اجور العاملين في الاختبارات) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة ٢

تاريخ السريان ٢٠١٠-٠٥-٠٢

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الوزارة:وزارة التربية والتعليم

الوزير: وزير التربية والتعليم

الامين العام:الامين العام للشؤون التعليمية والفنية

اللجنة: لجنة الاختبارات

الإدارة: ادارة الامتحانات والاختبارات

المديرية:مديرية التربية والتعليم

اللجنة المحلية: لجنة الاختبارات في المديرية .

المحطة التقويمية: الصف الذي يطبق عليه اختبار ضبط نوعية التعليم .

الاختبارات:اختبارات ضبط نوعية التعليم في المرحلة الاساسية ، أو الاختبارات التشخيصية ، أو الأدائية أو أية اختبارات متخصصة تجريها الادارة غير امتحان شهادة الثانوية العامة .

المادة ٣

تاريخ السريان ٢٠١٠-٠٥-٠٢

أ. تشكل اللجنة المحلية برئاسة مدير التربية والتعليم وعضوية كل من مدير الشؤون التعليمية والفنية ورئيس قسم الامتحانات والاختبارات ورئيس قسم التدريب والتأهيل والإشراف التربوي في المديرية .

ب. تتولى اللجنة الإشراف على إجراءات تطبيق الاختبارات التي تحددها الإدارة .

المادة ٤

تاريخ السريان ٢٠١٠-٠٥-٠٢

أ. تشكل لجنة الاختبارات برئاسة الأمين العام للشؤون التعليمية والفنية لمدة سنة دراسية على النحو التالي :

١. مدير إدارة الامتحانات والاختبارات عضوا ونائبا للرئيس

٢. مدير الاختبارات عضوا

٣. خمسة من مديري الإدارات عضوا

٤. رئيس قسم القياس والتقويم مقررا

بالتبادل مع رئيس قسم مؤشرات الأداء حسب مقتضى الحال .

ب. يعين المدير الأعضاء المشار إليهم في البند (٣) من الفقرة (أ) من هذه المادة بناء على تسمية مدير إدارة الامتحانات والاختبارات وتنسيب الأمين العام في مطلع كل سنة دراسية بوظائفهم .

ج. تتولى اللجنة القيام المهام التالية :

١. تحديد المحطات التقويمية .

٢. وضع الإطار العام لمواصفات أوراق الاختبار .

٣. إقرار برنامج الاختبارات .

٤. النظر في القضايا التي تتعلق بالاختبارات واتخاذ القرارات اللازمة لذلك .

٥. إقرار نتائج الاختبارات تمهيدا لوضع التقرير الإحصائي الخاص لتعميمها.

٦. إقرار الاستراتيجيات والطرق اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير ومتابعة تنفيذها .

د. تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائب الرئيس في حالة غياب الرئيس ويكون اجتماعها قانونيا إذا حضر ثلثا أعضائها على الأقل وتتخذ قراراتها بأغلبية الحاضرين .

المادة ٥

تاريخ السريان ٢٠١٠-٥-٢

تؤمن تنقلات رؤساء القاعات من مركز المديرية إلى قاعات الاختبار وبالعكس بواسطة السيارات الحكومية الخاصة بالمديرية وفي حال عدم كفايتها يكلف عدد من رؤساء القاعات باستخدام سياراتهم الخاصة (والمسجلة بأسمائهم) لنقل رؤساء القاعات القريبين منهم بما يكفل تخصيص سيارة واحدة للقاعات التي تقع مراكزها في مدرسة واحدة ، وإلا يقل عدد مستخدمي السيارة الواحدة عن اثنين ما أمكن ويدفع للمكلف عن كل يوم من أيام الاختبار بدل استخدام سيارته على النحو التالي :

أ. مبلغ خمسة دنانير اذا كان مركز القاعة يبعد اقل من (٢٥) عن مركز المديرية .

ب. مبلغ سبعة دنانير اذا كان مركز القاعة يبعد (٢٥) كم واقل من (٥٠) كم عن مركز المديرية .

ج. مبلغ تسعة دنانير اذا كان مركز القاعة يبعد (٥٠) كم واقل من (٧٥) كم عن مركز المديرية.

د. مبلغ احد عشر دينارا اذا كان مركز القاعة يبعد (٧٥) كم عن مركز المديرية.

المادة ٦

تاريخ السريان ٢٠١٠-٥-٢

يدفع لكل من السائق والأذن والموظف الذي يكلف بنقل طرود الإجابة من مركز الوزارة إلى مركز المديرية أو من المديرية إلى قاعات الاختبار أو من المديرية إلى مركز الوزارة أو المكلف بالعمل في احد مراكز تصحيح الاختبار - إن وجد - حسب الأجر المبينة في الجداول رقم (٢) ، (٥).

المادة ٧ -

تاريخ السريان ٢٠١٠-٥-٢

أ. يجوز فتح مراكز تصحيح في المحافظات بقرار من مدير إدارة الامتحانات والاختبارات .

ب. يجوز لمعلم المبحث المشترك في التصحيح في أي مركز بعد موافقة مدير إدارة الامتحانات والاختبارات .

المادة ٨ -

تاريخ السريان ٢٠١٠-٥-٢

لرئيس اللجنة حرمان أي شخص كلياً أو جزئياً من الأجر التي يستحقها بموجب هذه التعليمات اذا اخل بواجبه أو خالف أية تعليمات تتعلق بالعمل في الاختبارات بتنسيب من مدير إدارة الامتحانات والاختبارات بالإضافة إلى الإجراءات التأديبية التي تتخذ بحقه وفقاً لإحكام نظام الخدمة المدنية .

المادة ٩ -

تاريخ السريان ٢٠١٠-٥-٢

تدفع أجور فئات العاملين في الاختبارات على النحو المبين في الجداول رقم (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥) .

المادة ١٠ -

تاريخ السريان ٢٠١٠-٥-٢

تلغى (تعليمات أجور العاملين في الاختبارات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨) . وزير التربية والتعليم د. إبراهيم بدران

المنشور في العدد ٥٢٨ على الصفحة ٢٤٧٢ بتاريخ ٢٠١٠-٥-٢ والساري بتاريخ ٢٠١٠-٥-٢ تعليمات رقم ١ لسنة ٢٠١٠ (تعليمات اجور العاملين في الاختبارات لسنة ٢٠١٠) والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر تعليمات رقم ١ لسنة ٢٠١٠ (تعليمات اجور العاملين في الاختبارات لسنة ٢٠١٠)